

Distr.
GENERAL



S/24163

23 June 1992

ARABIC

ORIGINAL : SPANISH

مجلس الأمن

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ، موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لاسبانيا لدى الأمم المتحدة

يهدى الممثل الدائم لاسبانيا لدى الأمم المتحدة أطيب تحياته إلى الأمين العام ، ويتشرف بالإشارة إلى مذكرته المؤرخة في ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢ المتعلقة بقرار مجلس الأمن ٧٥٧ (١٩٩٢) .

وفي هذا الصدد ، يتشرف الممثل الدائم لاسبانيا لدى الأمم المتحدة بإبلاغ الأمين العام بالتدابير التالية التي اتخذتها اسبانيا حتى الآن ، على الصعيد الوطني ، تنفيذاً لقرار مجلس الأمن ٧٥٧ (١٩٩٢) :

- ١ - أبلغت وزارة الخارجية سفارة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (الصرب ومونتيفرو) ، بمذكرة شفوية مؤرخة في ١ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ، بأن اسبانيا تقوم بتنفيذ التدابير التي اعتمدها مجلس الأمن في قراره ٧٥٧ (١٩٩٢) المؤرخ في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٢ .
- ٢ - صادقت الحكومة الاسبانية في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٢ على مرسوم ملكي يشترط الحصول على إذن مسبق قبل تحويل أي أموال إلى الخارج ، وكذلك قبل اتخاذ أي إجراء من جانب أشخاص طبيعيين أو اعتباريين مقيمين في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (الصرب ومونتيفرو) ، للتصرف في أوراق مالية أو حسابات أو أي أصول مالية موجودة في اسبانيا .
- ٣ - اتخذت وزارة الأشغال العامة والنقل (الإدارة العامة للطيران المدني والإدارة العامة للبحرية التجارية والإدارة العامة للنقل البري) التدابير اللازمة لإيقاف عمليات النقل الجوي والبحري والبري مع جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (الصرب ومونتيفرو) .
- ٤ - طلبت وزارة الخارجية إلى سفارة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (الصرب ومونتيفرو) ، في ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ، أن يفادر مدير المكتب التجاري الأراضي الاسبانية . وبانتهاء خدمة سفير ما كان يعرف سابقاً بجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية في الآونة الأخيرة وفضلاً عن هذا التدبير ، يكون عدد الأفراد الدبلوماسيين الباقين في هذه البعثة في مدريد قد انخفض إلى ثلاثة .

٥ - وفيما يتعلق بجناح يوغوسلافيا في معرض اشبيلية الدولي لعام ١٩٩٢ ، التمسست الحكومة الاسبانية رأي لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ٧٢٤ (١٩٩١) بشأن مدى انطباق التدابير المنصوص عليها في القرار ٧٥٧ (١٩٩٢) . وقد أبلغ المفوض العام لمعرض اشبيلية الدولي لعام ١٩٩٢ برأي اللجنة الذي مفاده أن استمرار عمليات وأنشطة جناح يوغوسلافيا في المعرض ، بصفة تمثيلية لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (الصرب ومونتيفرو) ، يعتبر مخالفاً لأحكام الفقرة ٨ (ج) من القرار ٧٥٧ (١٩٩٢) ، وذلك كي يقوم مجلس مفوضي المعرض المذكور باتخاذ التدابير الملائمة في هذا الشأن .

٦ - اتخذت وزارة الدولة لشؤون الرياضة ما يلزم من تدابير تنفيذاً لأحكام الفقرة ٨ (ب) من القرار ٧٥٧ (١٩٩٢) .

٧ - في ١٢ و ١٥ حزيران/يونيه ، على التوالي ، أبلغت الحكومة الاسبانية رئيس اللجنة الاولمبية في برشلونة بأن اسبانيا حريصة على تنفيذ جميع أحكام القرار ٧٥٧ (١٩٩٢) وأن الحكومة الاسبانية ملتزمة ، بموجب الفقرة ٨ (ب) من ذلك القرار ، باتخاذ التدابير اللازمة لعدم السماح بأن يدخل أراضيها رياضيو جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (الصرب ومونتيفرو) الذين يعتمرون أن يشتركوا باسم تلك الجمهورية في دورة برشلونة للألعاب الاولمبية لعام ١٩٩٢ .

٨ - اتخذت الحكومة الاسبانية القرارات الإدارية اللازمة لإيقاف التعاون العلمي والتقني ، والتبادل الثقافي وزيارة المجموعات والأفراد الذين ترعاهم جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (الصرب ومونتيفرو) .

وإضافة إلى التدابير المذكورة أعلاه ، تقوم اسبانيا ، بوصفها دولة عضواً في الاتحاد الأوروبي ، بتنفيذ التدابير التي اتخذها ذلك الاتحاد وأبلغتم سعادتكم بها حسب الأصول من جانب رئيس الاتحاد المذكور بالنيابة .

وقد أصدرت وزارة الدولة لشؤون التجارة والإدارة العامة للجمارك التعليمات اللازمة لتنفيذ الأنظمة الصادرة عن الاتحاد الاقتصادي الأوروبي والاتحاد الأوروبي للضخم الحجري والصلب ، التي نشرت في الجريدة الرسمية للاتحادات الأوروبية في ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢ والتي فرض بموجبها الحظر التجاري على جمهوريتي الصرب ومونتيفرو اليوغوسلافيتين .

ويكون الممثل الدائم لاسبانيا لدى الأمم المتحدة مهتماً لو أمكن التفضل باتخاذ اللازم من أجل تعميم هذه المذكرة بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن .